EP

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ImpCom/8/3
4 July 1994

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

لجنة التنفيذ بمقتضى إجراءات عدم
الامتثال لبروتوكول مونتريـــال
الاجتماع الثامن

نيروبي ، ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤

تقرير لجنة التنفيذ بمقتضى إجراءات عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال عن أعمال إجتماعها الثامن

أولاً - مقدمة

١ - عقد الاجتماع الثامن للجنة التنفيذ بمقتضى إجراءات عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، نيروبي ، في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ .

ثانياً - المسائل التنظيمية

٢ - قام منسق أمانة اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال ، السيد ك . م سرما بافتتاح الاجتماع ورحب بجميع المشاركين .

٣ - إنتخبت اللجنة السيد هوجو سكالي من النمسا رئيساً للاجتماع والسيدة جين كافوما من أوغندا نائباً للرئيس ومقرراً .

٤ - عرض على الاجتماع تقرير الأمانة عن أبلاغ البيانات من قبل الأطراف في بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/8/2) وذلك للنظر فية .

٥ - حضر الاجتماع اعضاء اللجنة من الاتحاد الروسي ، الارجنتين ، الاردن ، أوغندا ، بلغاريا ، بوركينا فاصو ، جمهورية كوريا ، النمسا ، هولندا . كما حضره ممثلون عن الوكالات المنفذة وأمانة الصندوق . وترفق قائمة المشاركين بهذا التقرير .

100894 080894 080894 Na.94-6056

٦ - أقرت اللجنة النص المعدل التالي لجدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ImpCom/8/1 :

١ - افتتاح الاجتماع .

٢ - المسائل التنظيمية :

(أ) إنتخاب الرئيس ونائب الرئيس ؛

(ب) إقرار جدول الأعمال .

٣ - المسائل الموضوعية :

(أ) عرض تقارير الصندوق متعدد الأطراف والوكالات المنفذة عن مدى الأنشطة المقدمة لمساعدة البلدان العاملة بموجب المادة ٥ في جمع البيانات عن المواد الخاضعة للرقابة وعن التقدم المحرز في مجال الدعم المؤسسي ؛

(ب) النظر في تقرير الأمانة عن البيانات والمعلومات التي أبلغت عنها الأطراف .

٤ - مسائل أخرى .

٥ - إعتماد التقرير .

٦ - إختتام الاجتماع .

ثالثا - المسائل الموضوعية

ألف - عرض تقارير الصندوق متعدد الأطراف والوكالات المنفذة عن مدى الأنشطة المقدمة لمساعدة البلدان العاملة بموجب المادة ٥ في جمع البيانات عن المواد الخاضعة للرقابة وعن التقدم المحرز في مجال الدعم المؤسسي

٧ - عند دعوة أمانة الصندوق متعدد الأطراف والوكالات المنفذة الى عرض تقاريرها عن مدى الانشطة المقدمة لمساعدة البلدان العاملة بموجب المادة ٥ في جمع البيانات عن المواد الخاضعة للرقابة ، وعن التقدم المحرز في مجال الدعم المؤسسي ، إقترح الرئيس أن تركز التقارير ، بوجه خاص ، على الأطراف التي تم دعمها أو التي يجرى دعمها ولكن يبدو أنها مازالت تعاني من صعوبات الابلاغ عن البيانات .

٨ - وأفاد ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف أنه قد تم تقديم أموال من الصندوق متعدد الأطراف الى الوكالات المنفذة لكي تضطلع بالأنشطة التي من شأنها ان تعزز جمع البيانات وقدرات الابلاغ عن البيانات لدى الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ . وتشتمل هذه الأنشطة إعداد البرامج القطرية ، والدعم المؤسسي ، والتدريب وحلقات العمل .

٩ - وقال الممثل ان المبادئ التوجيهية التي وضعها الصندوق متعدد الأطراف لإعداد البرامج القطرية توفر إستمارة لجمع البيانات على اساس إستمارة الابلاغ للبروتوكول وتمكنت الاستمارة من تحديد جميع مصادر الاستهلاك المحتملة والوصول إليها . وأدى تحليل البيانات التي تم الحصول عليها الى تحديد الاستهلاك على اساس المادة والقطاع والسنة . وتم جمع البيانات المتعلقة بالاستهلاك الحالي وكذلك بيانات الحد الأساسي أثناء إعداد المشاريع القطرية . وصممت الاجراءات اعداد البرامج القطرية لدعم قدرة جمع البيانات للبلد المعني .

١٠ - وتم تعزيز قدرة جمع البيانات والابلاغ عنها أيضاً من خلال الدعم المؤسسي الذي يوفر مرافق معالجة البيانات ونشرها مثل أجهزة الكمبيوتر الموديم ، والفاكس ، وآلات الاستنساخ ونحو ذلك ، ومنح بدلات أو مرتبات للعاملين المتخصصين في جهات إتصال الأوزون الوطنية ، وكذلك لتكاليف التشغيل . وقد انفق حتى الان ما مجموعه ٦ر٨٧ مليون دولار على الوكالات المنفذة لتغطية أنشطة الدعم المؤسسي لعدد ٣٧ طرفاً من الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ .

١١ - وشملت الأنشطة الأخرى التي يدعمها الصندوق متعدد الأطراف لتعزيز قدرات الابلاغ عن البيانات حلقات عمل اقليمية نظمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدعم مالي من الصندوق بلغ ٩٤٨ ٠٠٠ دولار وفضلاً عن ذلك ، إعتمدت لجنة التنفيذ منح ٥٦٤ ٠٠٠ دولار لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للبدء في برنامج مدته ثلاث سنوات للشبكات الاقليمية ودون الاقليمية ، يتصدى على نحو وثيق ، للمشاكل الاقليمية ودون الاقليمية ذات الأولوية ، بما في ذلك جمع البيانات والابلاغ عنها ، عند الضرورة .

١٢ - وحتى الآن ، اعتمد ٣٣ برنامجاً قطرياً مكّنت ١١ طرفاً من الأطراف الـ ٢٢ ، العاملة مؤقتاً بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ، من البروتوكول ، من تقديم بياناتها كاملة ، وحذفها من قائمة الأطراف المصنفة مؤقتاً على انها عاملة بموجب المادة ٥ . بيد ان الأطراف التالية لاتزال بياناتها عن الحد الأساسي سواء الماضية أو الحالية معلقة وذلك بالرغم من اكتمال برامجها القطرية واعتمادها من قبل لجنة التنفيذ . وتشمل هذه الأطراف إكوادور ، اندونسيا ، بنما ، بوركينا فاصو ، الجزائر ، جمهورية ايران الاسلامية ، الجمهورية العربية السورية ، زامبيا ، السنغال ، غانا ، غواتيمالا ، الفلبين ، فيجي ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، ملديف ، وموريشيوس ،

١٣ - وقد دُفعت ايضاً أموال للوكالات المنفذة لاعداد البرامج القطرية لعدد من الأطراف التي ما تزال بياناتها معلقة ، ومن المتوقع الابلاغ عن بياناتها بصورة فورية ، عقب الدراسة الاستقصائية للمواد المستنفدة للأوزون أو اكتمال برامجها القطرية . وتشمل هذه البلدان : انتيغوا وبربودا ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، تنزانيا ، جمهورية افريقيا الوسطى ، ساموا ، سانت كريستوفر ونيفيس ، سوازيلندا ، غينيا ، فنزويلا ، كينيا ، لبنان ، ونيجيريا .

١٤ - وذكر ممثل برنامج الأمم المتحدة الانمائى أن البرنامج يساعد ١٣ طرفاً في صياغة البرامج الوطنية (تم الانتهاء من ١٠) ، وان لديه ١٥ مشروعاً جارياً من مشاريع الدعم المؤسسي و٣ دراسات إستقصائية وطنية جارية في استخدام المواد المستنفدة للأوزون في الصناعات ذات النطاق الصغير . أما فيما يتعلق بالأطراف العاملة بموجب الفقرة ١ ، من المادة ٥ ، من البروتوكول ، والمحددة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ImpCom/8/2 ، والتي فات موعد تقديم تقاريرها المتعلقة بالبيانات ، فقد ذكر :

(أ) أندونيسيا ، ايران ، الفلبين ، كوبا ، كوستاريكا ، وهي أطراف إكتملت برامجها القطرية وتمت الموافقة عليها بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الانمائى ؛

(ب) بنغلاديش ، وترينيداد وتوباغو ، فنزويلا وهي أطراف يجرى الانتهاء من مشاريع الدعم المؤسسي فيها بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الانمائى ؛

(ج) أندونيسيا ، ايران ، غانا ، فنزويلا ، كوبا ، كوستاريكا ، نيجيريا ، وهي أطراف ، يجرى تنفيذ مشاريع الدعم المؤسسي فيها بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الانمائى .

١٥ - وسوف يتصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائى بالبلدان المدرجة أعلاه لتيسير تقديم بياناتها الى أمانة الأوزون في الوقت المناسب .

١٦ - أشار ممثل مركز الأنشطة البرنامجية للصناعة والبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الى الأطراف التي يمثل فيها مركز الأنشطة البرنامجية للصناعة والبيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الوكالة المنفذة للبرامج القطرية لتلك الأطراف التي لم تبلغ بعد عن بياناتها ، وأوضح أنه في بعض الحالات لم تبدأ البرامج القطرية بعد ، بينما في برامج أخرى ما تزال الأنشطة جارية على الرغم من ان البرامج القطرية مكتملة تقريباً . أما الأطراف التي اكتملت برامجها القطرية غير انها لم تبلغ عن بياناتها فهي : السنغال ، والجزائر ، وموريشيوس ، وبوركينا فاصو ، والجمهورية العربية السورية ، (الحد الاساسي لعام ١٩٨٦) . واشار ايضاً الى ملاحظة ايجابية بان أوغندا ، وبوركينا فاصو ، والكاميرون وملديف قد أبلغت عن بيانات عام ١٩٩١ . وما يزال يتعين على كل من بنما ، بوركينا فاصو ، الجمهورية العربية السورية ، غواتيمالا ، فيجي ، موريشيوس وزامبيا الابلاغ عن بيانات عام ١٩٩١ .

١٧ - وإستناداً الى الخبرة والتغذية المرتدة من الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ ، أفاد بأن هناك صعوبات كبيرة في نظم جمع البيانات الحالية ، أي : قوانين الجمارك الموحدة ، ومصادر روابط الصناعة أو التجارة وانظمة التراخيص الخاصة . ويمكن أن يتفاوت تصميم نظام جمع البيانات بناء على درجة الرقابة التي تود أي حكومة ان تمارسها . وبما ان جمع البيانات الكافية والتي يعتمد عليها يمثل اهمية جوهرية لنجاح أي برنامج من برامج التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون ، فإن الموارد التي تحتاج اليها الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ لتنفيذ نظام للتراخيص جيد التصميم ، ولمعالجة البيانات المتعلقة بواردات المواد المستنفدة للأوزون بالكمبيوتر ولتدريب موظفي الجمارك ينبغي الاقرار بها وإستيعابها باعتبارها تكاليف إضافية ضرورية . وقد يتمثل أكثر الحلول فعالية من حيث التكلفة في اضفاء الصبغة الاقليمية على الدعم المباشر المطلوب ، وذلك بترتيب حلقات عمل مصحوبة بوضع الوسائل المناسبة . وبينما تصدت حلقات العمل السابقة (١٩٩١ - ١٩٩٢) لقضايا مثل جمع البيانات والابلاغ عنها ، فقد خلقت وعياً بشأن إلتزامات المادة ٧ . وقد تلقت الشبكات (الاقليمية ودون الاقليمية) تغذية مرتدة من وحدات الأوزون الوطنية مفادها وجود صعوبات كبيرة في نظم جمع البيانات في البلدان النامية والبلدان المتقدمة على السواء . ويعتزم مركز الأنشطة البرنامجية للصناعة والبيئة أن يرتب ، إستناداً على الخبرة المكتسبة حتى الان ، عقد سلسلة من حلقات عمل عن جمع البيانات (شريطة ان توافق لجنة التنفيذ على تمويل الصندوق متعدد الأطراف) . وستكون المجموعات المستهدفة الموظفين الحكوميين المسؤولين عن مسائل المواد المستنفدة للأوزون ، والموظفين الرئيسين في سلطات الجمارك ، والموظفين الرئيسين في السلطات التي تصدر التراخيص و/أو التي تجمع الاحصائيات (في حالة إختلافها عن السلطات المسؤولة عن المواد المستنفدة للأوزون) ويمكن ترتيب عقد حلقات العمل هذه مقترنة مع حلقات العمل التي تعقدها الشبكات كما يبحث مركز الأنشطة البرنامجية للصناعة والبيئة رهناً بتوافر الأموال ، إمكانيات وضع دليل يحتوي على المعلومات الاساسية المطلوبة لانشاء نظام للاستيراد يقوم على اساس الأذونات/التراخيص ورصده ، بالاضافة الى إستمارات نموذجية وقرص كمبيوتر يحتوي على قاعدة بيانات للجمارك تيسر جمع البيانات من أجل الابلاغ الذي يقتضية بروتوكول مونتريال ، والبيانات المطلوبة للرصد الذي يتعين القيام به في البلد .

١٨ - وقال ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية والصناعة إن المنظمة تركز عملها أساساً على وضع المشاريع الاستثمارية وتنفيذها بغية تحويل إنتاج المصانع القائم على المواد المستنفدة للأوزون الى انتاج غير قائم عليها ، ولا سيما في قطاعي التبريد والرغاوي ، التي لم تطلب من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بيانات على اساس قطري . بيد انه يعتقد أن عملية اعداد المشاريع قد ساعدت البلدان بشكل ما على تقييم الأرقام التي يعتمد عليها على المستوى القطاعي على الاقل . وشملت هذه العملية استعراضاً دقيقاً للاستهلاك الحقيقي للمواد المستنفدة للأوزون على مستوى المصنع . وفي قطاع التبريد والرغاوي ، فإن البلدان التي لم تبلغ بعد عن بيانات الحد الاساسي لعام ١٩٨٦ أو الاستهلاك لعام ١٩٩٢ ، مثل الارجنتين ، الاردن ، البرازيل ، الجزائر ، جمهورية ايران الاسلامية ، الجمهورية العربية السورية ، الصين ، الكاميرون ، ومصر لديها الان مبادئ توجيهية مفيدة لاختيار التكنولوجيا ، وفهم أفضل من جانب مديري المصانع لمختلف القضايا المتعلقة ببروتوكول مونتريال ، ووثائق مفيدة بشأن الابلاغ عن استهلاك المواد المستنفدة للأوزون على مستوى المصنع ، وذلك بفضل إعداد المشاريع . وقد اشتركت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية مؤخراً في صياغة إستراتيجية للتخلص التدريجي في مجال صناعات التبريد وتكييف الهواء في نيجيريا ومصر ، وفي قطاع التبريد في باكستان وأيضاً في وضع استراتيجية للتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون في البلدان ذات الاستهلاك المنخفض من هذه المواد . ويرى ان هذه المشاريع ستساعد هذه البلدان بصورة كبيرة على تقييم استهلاك المواد المستنفدة للأوزون والابلاغ عنه وبالاضافة الى ذلك ، فان منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ستقوم بجرد/تقييم تفصيلي لانتاج بروميد الميثيل واستهلاكه في آسيا . وفضلاً عن ذلك ستساعد منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الجمهورية العربية السورية ورومانيا ومصر في تعزيز وحدات التنسيق القطرية فيها . ومن شأن ذلك تيسير تقديم تقارير منتظمة للجنة التنفيذ . وأخيراً فان منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ستنضم الى برنامج الأمم المتحدة للبيئة في القيام بعمليات البرمج القطرية في كل من أنتيغوا وبربودا ، اغندا ، باكستان ، بربادوس ، بوتسوانا ، بيرو ، جزر البهاما ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زمبابوي ، سيشل ، غينيا ، النيجر ، وذلك كجزء من اتفاق بين المنظمتين . ومن ثم ستقوم منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، باعداد استمارة لاعداد المشاريع لكي يتيسر جمع البيانات للوفاء بمتطلبات وضع المشاريع الاستثمارية .

١٩ - وقدم ممثل البنك الدولي تقريراً عن التقدم الذي احرزه عملاؤه الأطراف في أنشطة الابلاغ عن البيانات . وذكر انه على الرغم من انه يمكن الادعاء بان تقدماً قد تم إحرازه ، فانه سيعيد من جديد ذكر النقاط التالية التي تم إبرازها في عرض البنك لعام ١٩٩٣ الى لجنة التنفيذ : أهمية الدعم المؤسسي ؛ الحاجة الى النظر في الابلاغ عن البيانات باعتباره يمثل تكلفة إضافية تستحق التمويل من الصندوق متعدد الأطراف ؛ وأن مستوى الابلاغ عن البيانات سيتحسن على اساس نظام مناسب للحوافز .

٢٠ - وقال ان البنك يعمل بنشاط في ٢٢ بلداً فقط . ومن ثم فإن وصوله الى عدد كبير من البلدان التي لم تبلغ بعد عن بياناتها يعد وصولاً محدوداً ، وليس هناك من عملاء البنك الذين يتعين عليهم ابلاغ بيانات عن عام ١٩٨٦ إلاّ ثلاث عملاء ، كما ان البرامج القطرية قيد التنفيذ في جميع البلدان الثلاثة (برنامجان قطريان يشرف عليها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج قطري واحد يشرف عليه البنك الدولي) .

٢١ - أوضح البنك ، في تقريره عن عام ١٩٩٣ الى لجنة التنفيذ ، حالة تركيا ، التي استنفدت كافة التدابير المؤسسية لمعالجة الابلاغ عن المعلومات . وتعد تركيا الآن أحد خمسة بلدان لا غير أبلغت عن بيانات عن عام ١٩٩٣ ، وأبرز أيضاً تطور القدرات لتقديم الدعم بصورة مستدامة لعمليات التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون ، بما في ذلك جمع البيانات والابلاغ عنها .

٢٢ - تساءل ممثل أمانة الأوزون ، عقب عرض تقارير الأمانة والوكالات المنفذة ، عما إذا كان التحقق من البيانات التي ترد الى الوكالات المنفذة ووضع نظام للابلاغ عن البيانات في البلد المعني ، يمثل جانباً من ولاية تلك الوكالات . ويمثل هذا احد المجالات التي يمكن لأمانة الصندوق متعدد الأطراف أن تلح بشأنها . ورأى كذلك أنه من المفيد إعداد البيانات الموجودة في البرامج القطرية في الاستمارة المستخدمة للابلاغ عن البيانات بمقتضى المادة ٧ من البروتوكول .

٢٣ - وقال ممثل أمانة الأوزون ، في معرض رده على ذلك ، إن احد إختصاصات الدعم المؤسسي يقتضي ضرورة قيام البلد المعني بابلاغ البيانات على نحو منتظم ، وفقاً للمادة ٧ من البروتوكول . والهدف الرئيسي من ذلك هو تحقيق المعرفة الفنية الخاصة بجمع البيانات حتى يمكن رصد التقدم المحرز في برنامج التخلص التدريجي وتقوم الوكالات المنفذة باستخدام التقنيات اللازمة في البلدان المعنية .

٢٤ - وذكر ممثل أوغندا ضرورة أن يشمل الدعم المؤسسي بناء القدرات لأن بعض البلدان النامية تفتقر إلى القدرات اللازمة لادارة البيانات .

٢٥ - واعرب الرئيس عن قلقه من ان الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ ، التي تلقت المساعدة لم تقوم بالابلاغ عن البيانات .

٢٦ - وإسترعى ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف الانتباه الى مشكلة توقف الخدمات الوطنية المناسبة نتيجة لتغيير الموظفين . وقال إن قدرات جمع البيانات لا ينبغي توزيعها على العديد من المؤسسات . وهناك حاجة الى وضع نواة للمكاتب بغية إدارة البيانات . وبمجرد تحديد تلك النواة ، ينبغي عدم وقف سير الابلاغ .

٢٧ - وأكد ممثل مركز الأنشطة البرنامجية للصناعة والبيئة على الحاجة الى المشاركة في خبرة الدول التي تبلغ عن بيانات يعول عليها ، ومن الضروري ضمان المحافظة على نظام يظل متماسكاً بالرغم من تغيير الموظفين . ويمكن تيسير تحقيق هذا الهدف من خلال تنظيم حلقات عمل اقليمية بشأن جمع البيانات والابلاغ عنها ومن خلال إعداد مبادئ توجيهية للبلدان .

٢٨ - ورداً على اقتراح ممثل أمانة الأوزون بأن من المفيد ربط الوفاء بمتطلبات الابلاغ بموجب البروتوكول بانفاق الاموال على المشاريع ، اقترح ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ضرورة عدم القيام بهذا الربط الآ بالنسبة للبلدان التي اكتملت برامجها القطرية والتي تنفذ فيها مشاريع الدعم المؤسسي تنفيذاً كاملاً طوال عام على الاقل .

٢٩ - ولم ير ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف أن من الممكن القيام بعملية الربط هذه وتساءل عن سبب عدم اعتبار البرامج القطرية عملية للابلاغ عن البيانات ، طالما انها تمثل وثائق رسمية .

٣٠ - وقال ممثل البنك الدولي إن على الأطراف ان تقرر ضرورة وجود ربط بين الوفاء بالتزامات الابلاغ بموجب البروتوكول بانفاق الأموال وذلك في اطار هيكل للحوافز . بيد انه شدد على أن الهدف النهائي من انفاق الاموال في اطار الآلية المالية هو التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون ، ومن ثم فقد حذر من وضع شروط إضافية من شأنها المخاطرة بتأخير عملية التخلص التدريجي . وقد تقوم الوكالات المنفذة الاضطلاع بدور ما في تشجيع عملائها على الابلاغ ، إلا ان مسألة ربط ذلك الابلاغ بانفاق الاموال فتظل مسألة يقتصر معالجتها على الحكومات .

٣١ - وقال ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطرف إن مقرر لجنة التنفيذ الذي يقضي بقيام كل بلد من البلدان لديه برنامج قطري معتمد بالابلاغ سنوياً عن التقدم الذي أحرزه في التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون ، قد يشجع على الابلاغ في المستقبل .

٣٢ - وإقترح الرئيس إنه قد يكون من المفيد دعوة رؤساء أو نواب رؤساء اللجنة التنفيذية ولجنة التنفيذ الى حضور إجتماعات كل منهما على اساس متبادل .

باء - النظر في تقرير الأمانة بشأن البيانات والمعلومات التي أبلغت عنها الأطراف

٣٣ - واستكمل ممثل أمانة الأوزون المعلومات الواردة في تقرير البيانات (UNEP/OzL.Pro/ImpCom/8/2) . وقال إنه ينبغي حذف ايطاليا من قائمة الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥ التي لم تقدم تقريراً عن بياناتها الاساسية عن عام ١٩٨٦ (الفقرة ٤ من التقرير) . وان البيانات الاساسية للنمسا عن عام ١٩٨٩ متأخرة سنة واحدة فقط وليس أكثر من سنتين كما ورد في الفقرة ٤ من التقرير . كما ينبغي حذف كل من ايطاليا وجمهورية كوريا من القائمتين في الفقرة ١٠ من التقرير ، وكذلك حذف بيلاروس وايطاليا من قائمة البلدان الواردة في الفقرة ١١ . ولاينبغي ادراج جمهورية كوريا في الفقرة ١٢ باعتبارها طرفاً مصنفاً على انه غير عامل بموجب المادة ٥ . وفي الفقرة ١٣ ، ينبغي اضافة ايطاليا الى قائمة الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥ التي ابلغت بياناتها وفي الفقرة ١٦ ، ينبغي اضافة ايطاليا والمانيا وهولندا الى قائمة الأطراف التي ابلغت بياناتها عن عام ١٩٩٣ .

٣٤ - ورداً على المعلومات المستكملة التي قدمها ممثل أمانة الأوزون ، قال الرئيس انه تلقى تأكيدات بأن البيانات الاساسية عن عام ١٩٨٩ وبيانات عام ١٩٩٢ الخاصة بالنمسا قد وردت بالفعل الى أمانة الأوزون . واضاف لهذا ينبغي حذف الاشارة الى النمسا من التقرير المقدم من الأمانة حول البيانات .

٣٥ - وقال ممثل أمانة الأوزون ، مقدماً تقرير البيانات ، إنه لم يقدم سوى نصف جميع الأطراف بيانات عام ١٩٩٢ . ولذا فإن الصورة ما تزال غير مكتملة . ومع ذلك ، فإن البيانات التي تم ابلاغها تبين إنخفاضاً مشجعاً في انتاج واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون للأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥ . ولم يبلغ سوى طرفين من الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ بيانات عن الانتاج وأحد هذين الطرفين الارجنتين سجلت انخفاضاً بينما ابلغت الأخرى ، وهي الصين ، عن ارتفاع . وقد كان هناك ارتفاع عام في الاستهلاك لدى الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ مع ان عدد الأطراف التي ابلغت عن تخفيضات وعدد الأطراف التي ابلغت عن زيادات يكاد يكون متساوياً . فقد ابلغت الصين وتايلند وماليزيا عن زيادات ضخمة في الاستهلاك . أما بالنسبة للبلدان النامية المصنفة على انها غير عاملة بموجب المادة ٥ ، قال إن جمهورية كوريا قد صنفت على انها عاملة بموجب المادة ٥ ، وقدمت قبرص وسنغافورة بيانات بينما لا تزال البيانات الواردة من الكويت والامارات العربية المتحدة تعتمد على تقديرات .

٣٦ - ورداً على استفسار من ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف ، قال ممثل أمانة الأوزون أن أرقام الاستهلاك السلبية في التقرير تم التوصل إليها في الحالات التي تتجاوز فيها كمية المخزون الموجود من المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كمواد اساسية ، في سنة بعينيها ، الكمية المنتجة في تلك السنة .

٣٧ - وكرر ممثل الاتحاد الروسي ان الأطرف في البروتوكول التي كانت جزء من الاتحاد السوفياتي السابق طلبت من اجتماع الأطراف أن يعتبر بيانات عام ١٩٩٠ المقدمة من الاتحاد السوفياتي سابقاً بيانات اساسية إذ انه لم تكن هناك اجهزة احصائية في السنوات السابقة لجمع هذه المعلومات . ولهذا فإن بلده لا تتوفر لديه بيانات دقيقة عن عام ١٩٨٦ أو عام ١٩٨٩ . ولم يكن هناك اعتراض على ذلك وان بلده يعتبر ان تلك المشكلة قد تم التغلب عليها . ولم يقدم الاتحاد الروسي بيانات عن عام ١٩٩٢ أو عام ١٩٩٣ ولكن سيتم توفير هذه البيانات في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ على استمارات ابلاغ البيانات الجديدة . واعرب عن دهشته من ان التقرير لم يورد ان الاتحاد الروسي قدم أي معلومات عن عام ١٩٩١ مع أنه فعل ذلك . هذا ويتخذ الاتحاد الروسي أيضاً تدابير لتحسين جمع البيانات .

٣٨ - ورداً على ذلك ، قال ممثل أمانة الأوزون ، ان البيانات المقدمة من الاتحاد الروسي تتضمن أيضاً بيانات لأوكرانيا وبيلاروس . ولذلك من الضروري تقديم بيانات عن الاتحاد الروسي لوحده . وبالاضافة الى ذلك كرر ان البيانات الاساسية يمكن ان تركز على افضل التقديرات المتاحة .

٣٩ - ورداً على سؤال يتعلق باعادة تصنيف البلدان العاملة بموجب المادة ٥ ، قال الرئيس إن اللجنة سوف ستتناول هذه المسألة تحت البند ٤ من جدول الاعمال (مسائل أخرى) .

٤٠ - وفيما يعلق بمسألة البيانات المقدمة في البرنامج القطري لسلوفينيا ، أوضح ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف ان موضوع التصنيف ، اعتمدت فيه الأمانة على المعلومات التي قدمتها أمانة الأوزون . ويتمثل دور أمانة الصندوق في استعراض البيانات في البرنامج القطري وتقديم توصية بشأن الاجراء الذي يمكن ان تتخذه اللجنة التنفيذية . وفي حالة سلوفينيا فقد تم التوصل الى البيانات عن الاستهلاك في البرنامج القطري بطرح صادرات المواد المستنفدة للأوزون في المنتجات التي تحتوي على هذه المواد من واردات تلك المواد . وبعد اعادة حساب الاستهلاك

بناء على الصيغة الواردة في بروتوكول مونتريال ، قررت الأمانة ان البرنامج القطري غير مؤهل لأن تنظر فيه اللجنة التنفيذية . بيد ان هذا التحديد لا يشكل اعلاناً عما إذا كان البلد نفسه عاملاً بموجب المادة ٥ من البروتوكول .

٤١ - قال ممثل أمانة الأوزون ان الأمانة تعتمد على بيانات رسمية . وفي حالة سلوفينيا ، فقد ارسلت الاستمارات المقررة لذلك الى الحكومة وتسعى الأمانة الى الحصول على توضيح . وطلب الى الوكالات المنفذة وأمانة الصندوق المتعدد الأطراف النظر في امكانية اقناع سلوفينيا بتقديم بياناتها على الاستمارات الرسمية المقدمة .

٤٢ - قال ممثل البنك الدولي ان سلوفينيا في وضع يمكنها من التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون في غضون سنتين أو ثلاث ولن تحتاج الى موارد ضخمة من الصندوق المتعدد الأطراف . واعرب الرئيس عن قلقه إزاء الآثار القانونية لاستخدام بيانات من مصادر غير التقارير المقدمة من الحكومات بموجب المادة ٧ من البروتوكول .

٤٣ - وفيما يتعلق بالمخاوف المعرب عنها من ان بيانات الاستهلاك في البرامج القطرية اكبر كثيراً من البيانات المبينة في البداية ، قال ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ان التفاوت يعزي الى استخدام المذيبات والرغاوي والايروصولات في القطاعات الصغيرة التي لم تكن البيانات معروفة فيها عند اعداد البرنامج القطري والى مستوى السرية في استخدام المواد المستنفدة للأوزون ، ولا سيما الهالونات ، في الصناعات الحربية كلما توفرت معلومات أكثر دقة ، نتيجة للمشاريع الموجهة خصيصاً للقطاعات الصغيرة ، وكلما خفت شدة السرية في الصناعات الحربية ترتفع الارقام الكلية لاستهلاك المواد المستنفدة للأوزون .

٤٤ - وقال الرئيس ، مختتماً حديثه ، انه على الرغم من احراز بعض التقدم المشجع ، إلا ان عدم ورود أي بيانات من بعض الأطراف التي اجتمعت مع اللجنة عند انعقاد الاجتماع الخامس للأطراف ، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ، يعد أمراً مخيباً للآمال .

٤٥ - وبناء على اقتراح الرئيس ، اتفقت اللجنة على أنه قد يكون من المفيد أن تجتمع اللجنة بالأطراف التي لم تقدم بياناتها وعلى أن يعقد الاجتماع قبل أو بعد الاجتماع السادس للأطراف في البروتوكول مباشرة . ولاختيار البلدان التي تجتمع باللجنة ، ينبغي أن يكون التفريق بين البلدان على اساس حالة برامجها القطرية . ومشاريع المساعدة الأخرى . كما ينبغي ان تميز المذكرات التي ترسل الى تلك الأطراف وفقاً لنفس المعايير بيد أن اللجنة اعربت عن أملها في ان تتمكن اغلبية الأطراف المعنية من التغلب على مشاكلها وتبلغ بياناتها قبل الاجتماع السادس للأطراف واتفقت اللجنة أيضاً على ضرورة أن يُوضَح للفريق العامل مفتوح العضوية أن ينظر إلى جمع البيانات كعملية مستمرة وأن يدرك فائدة تأسيس عملية لضمان استمرار جمع البيانات واحالتها الى أمانة الأوزون .

٤٦ - واتفقت اللجنة كذلك على ان تناقش مسألة الربط بين ابلاغ البيانات وبين صرف الاموال في اجتماعها المقبل ، بعد التشاور مع الأطراف المعنية . وينبغي أيضاً توجيه انتباه الفريق العامل مفتوح العضوية الى هذه المسألة . واتفقت اللجنة أيضاً على دعوة ممثل لجنة التنفيذ للمشاركة في اجتماعات اللجنة التنفيذية حيث ان ممثل اللجنة التنفيذية يدعى عادة للمشاركة في اجتماعات لجنة التنفيذ على اساس متبادل .

رابعاً - مسائل أخرى

ألف - تصنيف واعادة تصنيف بلدان نامية معنية على انها عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ من البروتوكول

٤٧ - وفي اطار البند ٤ ، تناولت اللجنة مسألة تصنيف واعادة تصنيف بلدان نامية معينة على انها عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ . وقد اشار الرئيس الى المسائل التالية الموجزة في الفقرة ٢١ من مذكرة الأمانة المعدة الى الاجتماع العاشر للفريق العامل مفتوح العضوية :

"(أ) هل ينبغي للأمانة الاستمرار في تصنيف البلدان النامية تصنيفاً مؤقتاً باعتبارها عاملة أو غير عاملة بموجب المادة ٥ إذا لم تقدم الأطراف بيانات على الاطلاق أو قدمت بيانات غير مكتملة أو تقديرية ؟

"(ب) هل ينبغي للجنة التنفيذية الاستمرار في النظر في المشاريع (بخلاف الاعداد للبرامج القطرية) الواردة من الأطراف التي صنفت مؤقتاً على انها عاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ؟

"(ج) هل ينبغي السماح للأطراف بتصحيح بياناتها ؟ وهل يمكن اجراء اعادة التصنيف على اساس البيانات المصححة ؟

"(د) ما هي المبادئ التي ينبغي اتباعها عند النظر في أحد الطلبات التي يقدمها أحد الأطراف لإسقاط مساهماته عن السنة الحالية أو السنوات السابقة مع مراعاة أنه لا يمكن التعويض عن تلك المساهمات عن طريق جمعها من أطراف أخرى ؟"

٤٨ - ومن ثم قدم الرئيس عدداً من الحلول الممكنة لتنظر فيها اللجنة . وفيما يتعلق بالنقطة (أ) التي يعتبرها الرئيس الاكثر اهمية ، قال ان الاجابة ، من وجهة النظر القانونية ، ينبغي ان تكون بنعم . بيد انه اشار الى ان عدم الابلاغ بصورة مستمرة قد يؤدي الى وضع عدم امتثال . وقال ممثل هولندا انه يفضل ان تكون الاجابة بلا . ورأى عدد من الممثلين ان تكون الاجابة بنعم ، واعرب ممثل جمهورية كوريا عن اعتقاده بانه من المفيد ان يكون للأمانة تصنيف مؤقت وهو أمر مشجع للغاية للبلدان المعنية . وقال ممثل الارجنتين قد يكون من المناسب تحديد حد اقصى زمني للتصدي للحالات التي تعجز فيها الأطراف باستمرار عن الوفاء بالتزاماتها بالإبلاغ . واتفق ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف . مع تلك النقطة ، واضاف ان طول الفترة الزمنية التي يمكن ان يصنف البلد اثناءها مؤقتاً يسبب مشاكل . واشار إلى ان البيانات هي الاساس القانوني الذي ترتكز عليه اللجنة التنفيذية في توفير المساعدة للأطراف العاملة بموجب المادة ٥ . ولهذا قد تكون هناك حاجة لتحديد المدى الزمني الذي يمكن لأي بلد أن يعجز خلاله عن القيام بالابلاغ . واتفق ممثل مركز النشاط البرنامجي للصناعة والبيئة أيضاً مع ذلك الرأي .

٤٩ - وفيما يتعلق بالنقطة (ب) من الفقرة ٤٧ أعلاه ، قال الرئيس إن من وجهة النظر القانونية ينبغي ان تكون الاجابة عليها بالايجاب . ومبرر ذلك إنه إذا كان الطرف المعني عاملاً بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ وقت صدور موافقة اللجنة التنفيذية فإن ذلك ينبغي اعتباره عاملاً محدداً . واذا لم يعد الطرف عاملاً بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ينبغي تنفيذ المشاريع التي تمت الموافقة عليها عندما كان الطرف ما يزال عاملاً بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ . وساد اتفاق عام في اللجنة على ان تكون الاجابة على ذلك السؤال بالايجاب . واضاف ممثل جمهورية كوريا إذا كان طرف ما قد اعد له برنامج قطري ومع ذلك لم يبلغ عن أي بيانات ينبغي تمييزه بطريقة أو بأخرى عن الأطراف التي لم تتلقى أي مساعدة على الاطلاق . وقال ممثل أمانة الصندوق متعدد الأطراف ان اللجنة التنفيذية لابد وان تواصل ، في ظل الاوضاع الحالية ، النظر في مشاريع في هذه الحالات . ووافق ممثل مركز النشاط البرنامجي للصناعة والبيئة على ذلك الرأي . وقال ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ان حالة سلوفينيا تعد نموذجاً جيداً في هذا السياق على وجه التحديد . وبالرغم من عدم تلق أي أموال مقدمة من اللجنة التنفيذية ، الا انه قد تم اعداد مشاريع في حدود ٥ر١ مليون دولار . وقد يتعين توفير أموال اعداد المشاريع المنفذة سلفاً من تكاليف دعم البرنامج . واشار ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الى مشاكل ما ينبغي عمله بعد إكمال اعداد المشروع ، وبخاصة بالنسبة لمشاريع الاستثمار نظراً لان اعادة أي تصنيف قد يخلق مشاكل في تنفيذ المشروع . وقال إن تحديد اجابة قاطعة بشأن تلك النقطة سيكون مفيداً للغاية . واتفق ممثلوا أمانة الصندوق متعدد الأطراف والوكالات المنفذة جميعاً على ان المقترح المقدم من الرئيس قد يمثل حلاً للمشكلة .

٥٠ - وفيما يتعلق بالنقطة (جيم) في الفقرة ٤٧ أعلاه ، قال الرئيس ينبغي ان تكون الاجابة بنعم إن كان الخطأ حسابياً ولكن اذا كانت التصويبات ناتجة عن ظهور شواهد جديدة فينبغي ان تكون الاجابة بلا . ولا يجوز لأي طرف تقديم ارقام جديدة على انه ينبغي ان يسمح دائماً بتصويب الاخطاء الحسابية . وقال ممثلو أوغندا والارجنتين وجمهورية كوريا انه ينبغي الا يسمح للأطراف إلا بتصويب البيانات . وقيل ان بعض الأطراف غير متأكدة من اوضاعها ، وتفتقد الاحصاءات الضرورية وقد تكتشف ان المعلومات المقدمة معلومات خاطئة حقيقية . واضاف ممثل جمهورية كوريا انه لا ينبغي ان يسمح للأطراف بتصويب بياناتها إلابمبرر وان تقديم دليل لذلك التبرير أمر مهم للغاية ، وقال ممثل أمانة الصندوق المتعدد الأطراف إن هذه المسألة خادعة . فالبرامج القطرية هي الوثائق الدقيقة الوحيدة التي يمكن استخدامها لفحص البيانات وهي وثائق صحيحة لكونها اعدت تحت إشراف الوكالات المنفذة ومقدمة من الحكومات . وتضع البرامج القطرية اعتباراً للتوزيعات القطاعية للمواد الخاضعة للرقابة وتوفر بيانات دقيقة للغاية وامكانية استكمالها بحيث يمكن ان تكون اساساً للمعلومات المصححة التي تقدم فيما بعد .

٥١ - وفيما يتعلق بالنقطة (ج) كذلك ، قال ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إن مصر والصين وفرتا مثالين لمغزى ضرورة ان تكون الأطراف قادرة على تصويب بياناتها . فإن تعذر ذلك تظهر في الارقام زيادات هائلة في الاستهلاك الظاهري نتيجة لطبيعة اجراء الابلاغ . وقال ممثل الأمانة ان المسألة المطروحة قيد البحث الان ليست هي قدرة الأطراف على تغيير بياناتها بل تتعلق القضية بالأطراف التي جادلت حول بيانات لتمكينها حينئذ من العمل بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ . وكان ثمة شعور بان أطرافاً معينة استغلت البيانات لذلك الغرض . وقال ممثل أمانة الصندوق المتعدد الأطراف انه يمكن اصدار مبادئ توجيهية يصنف على ضوئها أي بلد على انه عامل بصفة مؤقتة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥ ريثما يتم اجراء مسح للبيانات أو اعداد البرنامج القطري . وتنص اختصاصات الصندوق

المتعدد الأطراف على ان يعد كل طرف عامل بموجب المادة ٥ دراسة قطرية . وبغية تعجيل عملية التنفيذ ، التزمت اللجنة التنفيذية جانب المرونة ووافقت على مشاريع في حالات لم يكتمل فيها اعداد البرامج القطرية . وقد اتفقت اللجنة التنفيذية مع الوكالات المنفذة على ألا توزع كل الاموال المعتمدة للمشاريع لأي وكالة منفذة إلا بعد الموافقة . ولهذا من المفترض ان يبدأ التنفيذ عندما تتم الموافقة على الاعتمادات . وبمجرد أن يصبح أي طرف عامل في اطار المادة ٥ وتدفع الاموال ، ينبغي مواصلة تنفيذ المشاريع فيه . وتعتبر سلوفينيا مثالاً لذلك . ويمكن لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المطالبة بالاموال المستخدمة في اعداد المشاريع في ذلك البلد . ولكنه خلص الى انه لابد من وجود مبادئ توجيهية واضحة لهذه المسألة .

٥٢ - وفيما يتعلق بالنقطة (د) في الفقرة ٤٧ أعلاه ، قال الرئيس انه لا توجد أي اجابة قانونية . فمن حيث المبدأ فان وضع أي ميزانية لابد أن يتم على اساس فرضيات حول المساهمات . وقال ممثل جمهورية كوريا إن خلفية المادة ١٠ من البروتوكول تعتبر مهمة في هذا السياق . واضاف أن حكومته مستعدة للوفاء بأي التزامات عن عام ١٩٩٢ . وقال بعد اعادة تصنيف بلده ونظراً الى ان ارقام استهلاك المواد الواردة في المرفق ألف عن عام ١٩٩٣ كان أقل من ٣ر٠ كيلو جرام ، فانه يعتبر أن بلده في حل من أي التزام بالمساهمة في الصندوق المتعدد الاغراض .

٥٣ - وقال الرئيس ، عند تلخيص المناقشات ، إنه من الاهمية إمكان ملاحظة جانبين في هذه المسألة : فمن جانب هناك حاجة لوضع مشاكل الأطراف وظروفها الخاصة في الاعتبار ؛ ومن جانب آخر هناك حاجة الي ان تعتمد الآلية المالية على ميزانية ثابتة ، دون ان تواجه حالة تغير مستمرة . وهذا أمر مهم بالنسبة للوكالات المنفذة . ولهذا ينبغي ان تكون الاجابة على السؤال (أ) بنعم . وفي حالة أي تغيير ، تكون هناك حاجة الى مقرر من قبل اجتماع الأطراف يحدد ان طرفاً ما غير ممتثل وبالتالي يفقد امتيازاته المالية . وقد يكون من الصعب فرض موعد نهائي ، ولكن يمكن تقديم تلك الفكرة الى الفريق العامل مفتوح العضوية واجتماع الأطراف للنظر فيها . وواصل انه يمكن الاتفاق على ان الأمانة في الوقت الحاضر لابد وأن تصنف الأطراف بطريقة أو بأخرى . وتلك مسألة سياسات خاصة بالأطراف ، ويمكن للجنة توجيه نظر الاجتماع اليها . وفيما يتعلق بالنقطة (ب) فالمهم للوكالات المنفذة هي لحظة الموافقة التي جعلت الصرف ممكناً واشار ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الى انه وفقاً لشروط الاتفاقات القانونية لوكالتـــه ، من المفهوم ان يكون الطرف المعين عاملاً بموجب المادة ٥ طوال فترة تنفيذ المشروع وليس تاريخ الموافقة فقط . واضاف ممثل البنك الدولي انه إذا اعتبر أي طرف مؤهلاً عند تخصيص الاعتمادات فعلى الوكالة ان تصرف له في هذه الحالة . وقال الرئيس إنه من الأجدى تقنياً للوكالات المنفذة ان تحل هذه المشكلة بان يكون قرارها قائماً على الحالة لحظة الموافقة . واقترح ان يقوم الفريق العامل مفتوح العضوية ، واللجنة التنفيذية والوكالات المنفذة بالنظر في هذه المسألة . وبصدد النقطة (ج) الي ما قاله ممثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، بانه لم يكن سؤالاً واحداً بل سؤالين . واقترح بالتالي تقسيم السؤال الى قسمين : الأول عن التصويب بصفة عامة ، والثاني عن التصويب باعتبارة اساساً لاعادة التصنيف . ومن الواضح ان الاجابة على السؤال الأول ينبغي ان تكون بنعم بينما تعتبر الاجابة على السؤال الثاني مسألة سياسات يعالجها الفريق العامل مفتوح العضوية واجتماع الأطراف . وفيما يتعلق بالنقطة (د) فانه يشعر بانها تحمل طابعاً سياسياً ، وقد يود الممثلون في الاعراب عن الآراء الخاصة بهم في الفريق العامل مفتوح العضوية . ولهذا أوصى ، نيابة عن لجنة التنفيذ ، بان يقدم عرضاً شفهياً يقتصر على النقاط (أ) (ب) و(ج) . وطلب ممثل جمهورية كوريا ان تميز لجنة التنفيذ ، تحت النقطة (د) ، بين الأطراف التي قدمت

مساهماتها في الوقت المحدد وبين الأطراف التي لم تفعل ذلك . ورداً على ذلك ، قال الرئيس بانه سيدلي ببيان مقتضب قائم على الحقائق المجردة حول الموضوع نيابة عن اللجنة .

باء - حالة الأطراف التي اقتصاداتها بمرحلة انتقال

٥٤ - ولدى انتقاله الى مسألة حالة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال ، اشار الرئيس الى تقرير الاجتماع الخامس للأطراف في بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro.5/12) وتلى على اللجنة مشروع المقرر المقترح بصورته الواردة في الفقرة ٦٦ من التقرير ، الذي قدمه في الأصل الاتحاد الروسي :

"بالنظر الى اعلان رؤساء وفود بلدان أوروبا الشرقية بشأن قيام الاجتماع الخامس للأطراف في بروتوكول مونتريال بالنظر في مسألة تحديد وضع خاص للبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة انتقال وذلك في مجال تنفيذ بروتوكول مونتريال ، يطلب من الفريق العامل مفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال ، ومن لجنة التنفيذ إعداد تقرير بشأن هذا الموضوع لتقديمه الى الاجتماع السادس للأطراف في بروتوكول مونتريال" .

٥٥ - ثم طلب الرئيس الى ممثل الاتحاد الروسي أن يفسر للجنة ما عنده من طلب أو اقتراح محدد .

٥٦ - قال ممثل الاتحاد الروسي ان بعض البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال ، بما فيها بلده ، وجدت نفسها في وضع صعب للغاية ازاء الالتزامات التي دخلت فيها بمقتضى بروتوكول مونتريال . وبصفته الامين التنفيذي للجنة المشتركة بين الوكالات في بلده ، المعنية بحماية طبقة الأوزون ، فإنه يدرك ضرورة أن يناقش العلماء الوطنيون مشاكل طبقة الأوزون ، وان ينظر خبراء استشاريون واخصائيون دوليون في امكانية الكيفية التي تمكن الاتحاد الروسي من الوفاء بالتزاماته . وقد تم التوصل الي نتيجة مفادها إن إمتثال البلد فيما يتعلق بالمواد المستنفدة للأوزون المدرجة في المرفق ألف من البروتوكول هو أمر مهم . وقد خلصت الى ذات النتيجة دراسة الجدوى في مجال الصناعة المعدة ، تحت اشراف مرفق البيئة العالمية ، وان الوفاء بالالتزامات وازالة التكنولوجيات القديمة ستستغرقان عامين للوصول الي المستوى المطلوب . ولهذا لا يمكن تنفيذ مشاريع التخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون بصورة واقعية في الاتحاد الروسي ، الا من بداية العام القادم . وينطبق هذا أيضاً على الدول الأخرى الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال وعلى وجه الخصوص الجمهوريات الاربع الأخري السابقة في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية - بيلاروس وطاجكستان واكرانيا وأوزبكستان التي توجه مهمة عسيرة في الامتثال لبروتوكول مونتريال . وفي الاتحاد الروسي ، على الاقل ، يجري تطوير تكنولوجيات جديدة يمكن ان تستخدم في المعدات الموجودة . واخطر مشكلة هي نقص التمويل لتنفيذ المشاريع والتخلص التدريجي من المواد المستنفدة للأوزون . وقال إن بلده قد تلقى بعض المساعدات ولكنها كانت في الغالب ذات طبيعة استشارية . ولهذا السبب تم اعداد تقرير تطلب فيه حكومة الاتحاد الروسي من الأطراف منح الاتحاد وضعاً خاصاً فيما يتعلق بتنفيذ بروتوكول مونتريال حتى عام ١٩٩٨ . كما يواجه البلد وضعاً صعباً للغاية فيما يتعلق باستهلاك الهالونات حيث تستخدم في الطائرات وفي الطاقة النووية ومحطات الضخ ونحوها . وبالنسبة لاحتياجات توريد الهالونات ، فقد بلغ الطلب عليه في عام

١٩٩٥ ، ٤٥٠ طناً وهذا لا يتماشى مع الامتثال للبروتوكول . ولم يتلقى البلد إذناً لتوفير هالونات للعام الجاري لذا لم يتم تقديم أي طلب للهالونات للعام القادم . وبالرغم من امكانية الحصول على بعض الهالونات الاضافية ، مثلاً من خلال اعادة التدوير، فان النقص البالغ ٤٥٠ طناً سيظل باقياً . وقال ان الاتحاد الروسي ، بوصفه طرفاً في بروتوكول مونتريال ، على استعداد لاعداد تقرير عن احتياجات وصعوبات البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال ، وتوزيعه على البلدان ولجنة التنفيذ والأمانة للنظر فيه واعداد مقرر ينظر فيه اجتماع الأطراف .

٥٧ - قال ممثل الأمانة بانه تلقى خطاباً من اوكرانيا يتناول مسائل مشابهة . وطلب منهم تقديم تفاصيل لعرضها على الاجتماع المقبل للأطراف . وقال ان بعض البلدان الأخرى التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال ظلت أيضاً تلتمس من الأمانة المرونة في تطبيق البروتوكول . كما ان توضيح مسألة معايير الاهلية لمرفق البيئة العالمية قد يوفر حلاً لجزء من المشكلة . واقترح تنظيم مناقشات مع مرفق البيئة العالمية يطلب فيها من المرفق تقديم أي مشورة الى اللجنة . واضاف ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن مسألة وضع البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال مسألة مهمة للغاية بالنسبة للوكالات المنفذة . فعلى سبيل المثال ، بينما الاتحاد الروسي له وضع البلد المانح بموجب الصندوق المتعدد الأطراف ، يمكنه ان يكون متلقياً لأموال حماية طبقة الأوزون في اطار مرفق البيئة العالمية . وتلتمس الوكالات المنفذة المشورة فيما يتعلق بهذين الدورين المختلفين للاتحاد الروسي والبلدان الأخرى التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في اطار البروتوكول .

٥٨ - وفي الختام ، قال الرئيس إن الأمر قد تجاوز ولاية لجنة التنفيذ ، وتناول بصورة سريعة تطبيق البروتوكول بصورة عامة . وقال انه احاط علماً بالبيان الذي ادلى به ممثل الاتحاد الروسي وطلب أن يصاغ البيان رسمياً . وقال انه ، بموافقة اللجنة ، سيقدم عرضاً شفهياً للفريق العامل مفتوح العضوية في اجتماعه المقبل . واقترح ان تنظر لجنة التنفيذ في هذا الأمر مرة أخرى قبل انعقاد الدورة المقبلة للأطراف . وساد اتفاق على أن ذلك الاجراء هو الاجراء الصحيح الذي ينبغي ان تتخذه اللجنة بشأن هذه المسألة في هذا الوقت بالتحديد .

خامساً - اعتماد التقرير

٥٩ - فوضت اللجنة الرئيس سلطة الموافقة على التقرير .

سادساً - اختتام الاجتماع

٦٠ - وبعد تبادل عبارات المجاملة المعتادة اختتم الاجتماع الساعة ١٥ر٤ بعد ظهر يوم ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ .

المرفق

ARGENTINA

Mr. Adolfo Rosellini
Ministro
Unidad Medio Ambiente Relaciones Exteriores
Ministerio Relaciones Exteriores y Culto
Reconquista 1088
Buenos Aires
Argentina
Tel.: (+541) 311 4529
Fax: (+541) 311 4529

AUSTRIA

Dr. Hugo M. Schally
Counsellor
Osterreicheische Standige
Austrian Permanent Mission
9-11, rue de Varembé
CH-1211 Geneva 20
Switzerland
Tel.: (+41 22) 733 72 50
Fax: (+41 22) 734 45 91

BULGARIA

Mr. Vanguel Tzvetkov
Chief of Department
Ministry of Environment
67 W. Gladstone Str.
Sofia 1000
Bulgaria
Tel.: (+359 2) 87 61 51
Fax: (+359 2) 81 05 09
Telex: 22145 MOS

BURKINA FASO

Mr. Bazye Boubie Jeremy
Co-ordinator of Country Studies
Ministry of Environment and Tourism
BP 7044
Ouagadougou 03
Burkina Faso
Tel.: (+226) 31 19 19
Fax: (+226) 30 67 67
Telex: 5555 SEGEGOCU

JORDAN

Mr. Izzat Abu-Humra
Environmental Engineer
Ministry of Municipal, Rural Affairs and the Environment
Department of Environment
Air Protection Section
P.O. Box 1799
Amman
Jordan
Tel.: (+962 6) 69 56 26
Fax: (+962 6) 69 56 27

NETHERLANDS

Mr. Dick Cornelis de Bruijn
Directorate for International Environmental Affairs/670
Global Environmental Affairs Division
Rijnstraat 8
P.O. Box 30945
2500 GX The Hague
Netherlands
Tel.: (+31 70) 339 4652
Fax: (+31 70) 339 1306

REPUBLIC OF KOREA

Mr. Jai Chul Choi
Deputy Director
Environment Cooperation Division
Ministry of Foreign Affairs
Seoul
Republic of Korea
Tel.: (+82 2) 925 07 89
Fax: (+82 2) 922 75 81

RUSSIAN FEDERATION

Mr. Evgueni F. Outkine
Chief of the Programme and Project Division
Ministry for Protection of Environment and Natural Resources
9/1, Kedrove Street
Moscow CSP-1, 117 974
Russian Federation
Tel.: (+95) 124 18 33
Fax: (+95) 254 82 83

UGANDA

Ms. Jane N. Kavuma
Ministry of Natural Resources
P.O. Box 9629
Kampala
Uganda
Tel.: (+256 41) 25 79 76
Fax: (+256 41) 23 68 19

UNITED NATIONS DEVELOPMENT PROGRAMME (UNDP)

Mr. Frank J. P. Pinto
Principal Technical Adviser and Chief
Montreal Protocol Unit
Room DC1-2152
New York, NY 10017
U.S.A.
Tel.: (+1 212) 906 50 42
Fax: (+1 212) 906 69 47
Telex: 6720800 DPNY UW

UNEP/INDUSTRY AND ENVIRONMENT PROGRAMME ACTIVITY CENTRE (IE/PAC)

Mr. Rajendra M. Shende
Coordinator
OzonAction Programme
Tour Mirabeau
39-43, Quai André Citroën
75739 Paris Cedex 15
France
Tel.: (+33 10 44 37 14 50
Fax: (+33 1) 44 37 14 74
Telex: 204 997 F

Mr. Erik L. Larsson
Consultant
OzonAction Programme
Tour Mirabeau
39-43 Quia André Citroën
75739 Paris Cedex 15
France
Tel.: (+33 1) 44 37 14 50
Fax: (+33 1) 44 37 14 74
Telex: 204 997 F

UNITED NATIONS INDUSTRIAL AND DEVELOPMENT ORGANIZATION (UNIDO)

Mr. S. M. Si Ahmed
Coordinator
Montreal Protocol Operations
P.O. Box 300
A-1400 Vienna
Austria
Tel.: (+43 1) 211 31 37 82
Fax: (+43 1) 211 23 21 56

MULTILATERAL FUND SECRETARIAT

Mr. Omar E. El-Arini
Chief Officer
Multilateral Fund for the Implementation of the Montreal
Protocol
1800 McGill College Avenue
Montreal Trust Bldg 27th Floor
Montreal, Quebec
Canada H3A 3J6
Tel.: (+514) 282 11 22
Fax: (+514) 282 00 68

Mr. Richard Abrokwa-Ampadu
Multilateral Fund for the Implementation of the Montreal Protocol
1800 McGill College Avenue
Montreal Trust Bldg 27th Floor
Montreal, Quebec
Canada H3A 3J6
Tel.: (+514) 282 11 22
Fax: (+514) 282 00 68

WORLD BANK

Mr. Bilal Rahill
1818 H. Street, N.W.
Washington, D.C. 20043
U.S.A.
Tel.: (+202) 473 72 89
Fax: (+202) 522 32 58